

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٨

الصائر بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٩

بشأن تحديد حجم أعمال لتراخيص مزاولة الأنشطة

المرتبطة بالنقل البحرى العاملة بميناء دمياط

لواء بحرى أ.ح/ رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٣٥٤ لسنة ١٩٥٦ بشأن حظر دخول الدائرة الجمركية

بالموانئ والمطارات؛

وعلى قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء دمياط

وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠١٦ الصادر بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٤ بإصدار

لائحة تنظيم مزاولة الأنشطة والأعمال المرتبطة بالنقل البحرى ومقابلات الانتفاع بها،

والمنشور بالوقائع المصرية العدد ٢٨٢ تابع (ب) فى ١٥ ديسمبر سنة ٢٠١٦؛

وعلى مذكرة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٨-٥/٦) بشأن تحديد حجم أعمال

لتراخيص مزاولة الأنشطة المرتبطة بالنقل البحرى العاملة بميناء دمياط؛

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٨-٥/٦) بجلسته

الخامسة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٦/١١ بشأن تحديد حجم أعمال لتراخيص

مزاولة الأنشطة المرتبطة بالنقل البحرى العاملة بميناء دمياط، والمعتمد من السيد

الدكتور مهندس/ وزير النقل بالموافقة بتاريخ ٢٠١٨/٦/٣٠؛

قرار:

(المادة الأولى)

الموافقة على توصية لجنة منح وتجديد تراخيص مزاولة الأنشطة والأراضي بتحديد حجم أعمال تراخيص مزاولة الأنشطة المرتبطة بالنقل البحري بميناء دمياط المعروضة بمذكرة هيئة ميناء دمياط رقم (٦/٥-٢٠١٨) بالجلسة الخامسة لمجلس إدارة هيئة ميناء دمياط المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٦/١١

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٩

رئيس مجلس الإدارة

لواء بحرى أ.ح/ أيمن صالح إبراهيم

